

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

21/03/2014



إدريس اليزمي ضيف لاماب



بالمغرب». وسيشكل اللقاء مناسبة للنقاش حول المستجدات التي جاء بها مشروع القانون المتعلق بالقضاء العسكري، والذي تمت صياغته طبقاً للتعليمات الملكية السامية، والذي يرمي إلى ملاءمة التشريع الوطني المتعلق بالقضاء العسكري مع مقتضيات الدستور والمبادئ والمعايير الدولية القائمة في المجال.

يستضيف ملتقى وكالة المغرب العربي للأنباء الثلاثاء 25 مارس 2014، إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان. وسيتمحور المنتدى، الذي ينظم بمقر الوكالة ابتداء من الساعة التاسعة صباحاً حول موضوع «إصلاح القضاء العسكري، معلمة جديدة على طريق تدعيم حقوق الإنسان



المفوضية العليا للاجئين تجمع صحراويين من الأقاليم الجنوبية ومخيمات تندوف

◆ مكتب الرباط : لحسن أوسي 2009

هم حوالي 140 مشاركا من الأقاليم الجنوبية المغرب ومن مخيمات اللاجئين بتندوف، جمعهم طاولة واحدة بعيدا عن السياسة وقريبا من البعد الإنساني. كل ذلك في محاولة من المفوضية العليا للاجئين لخلق أجواء جديدة قد تساعد على بناء الثقة وتجاوز الخلافات التي تحول دون توصل الطرفين إلى حل لنزاع دام لعقود.

اللقاء الذي انطلق منذ بداية الأسبوع الجاري بالبرتغال الهدف منه دعم مسار تعزيز الثقة التي أسست لها المفوضية العليا منذ سنة 2014 والتي تشكل إلى جانب تبادل الزيارات العائلية أحد أهم رهانات المفوضية العليا للاجئين لدعم الجهود الأممي لإيجاد تسوية عاجلة للنزاع المفتعل في الصحراء المغربية.

يأتي ذلك بعد أسابيع معدودة على عرض ملف الصحراء من جديد أمام الدورة 25 لمجلس حقوق الإنسان بمجلس الأمن الدولي وتقديم تقرير جديد للأمين العام الأممي في ظل جمود المفاوضات وعجز المبعوث الأممي كريستوفر روس عن التوصل لحل مقبول من الطرفين. في نفس الوقت بدأ الانفصاليون سلسلة تحركات لإعادة النقاش لتقطة الصفر ومحاولة فرض التوصية التي رفضها مجلس الأمن الدولي السنة المنصرمة حول توسيع مهمة المينورسو لتشمل مراقبة حقوق الإنسان.

الانفصاليون استعدوا أيضا لتنظيم مظاهرة يومه الجمعة بساحة الأمم المتحدة بجنيف. هم يعزفون ذات السمفونية وهي محاولة توسيع صلاحيات المينورسو لتشمل مراقبة حقوق الإنسان في الأقاليم الجنوبية للمغرب، بعد أن اتخذ المغرب قرارا استباقيا بالتنسيق بين الحكومة والمجلس الوطني لحقوق الإنسان لتعزيز ومراقبة أي انتهاك لحقوق الإنسان بالمنطقة وإحداث نقط اتصال مستمرة للبت في كل المزايم باعتماد أو مس بالحقوق والحريات.

المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في جهودها الموازية مع الجولات المكوكية للمبعوث الأممي، سبق أن نظمت ندوة بمدينة فارو بمنطقة الغارف جنوب البرتغال حول موضوع «مفهوم الخيمة في الثقافة الصحراوية» السنة المنصرمة بحضور 33 مشاركا من بينهم نساء من الأقاليم الجنوبية للمملكة ومخيمات تندوف (الجزائر). وناقشوا إلى جانب المنشطين القادمين من موريتانيا «مجموعة من الأفكار الرامية إلى الحفاظ على الموروث الثقافي».

في ذلك اللقاء سجل المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنطونيو غوتيريس أن «هذه السلسلة من الندوات تشكل جزءا هاما من جهود المفوضية للمساعدة على استعادة الثقة بين مختلف الأطراف». وقال «أتمنى صادقا أن يساهم هذا في مواصلة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والأطراف المعنية من أجل إيجاد حل سياسي لقضية الصحراء». وكانت الندوة الأولى قد نظمت في شنتبر 2011 بماديرا (البرتغال) حول موضوع «الثقافة الحسانية» في حين تناولت الندوة الثانية التي استضافها أرخبيل الأصور ما بين ثالث وسادس يوليوز 2012 موضوع «دور المرأة في الثقافة الصحراوية».

وتتوخى إجراءات الثقة التي تشكل جزءا من برنامج إنساني محض والتي تشمل أيضا تبادل الزيارات العائلية تمكين السكان المحتجزين في مخيمات تندوف من الالتقاء بأسرهم في الأقاليم الجنوبية. ويندرج هذا البرنامج في إطار انتداب شامل للحماية الإنسانية للمفوضية السامية للاجئين طبقا للاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وممارسات وقرارات المفوضية في هذا المجال.

كما سبق أن انعقد بجنيف الاجتماع التقييمي الثالث لبرنامج إجراءات بناء الثقة الذي تشرف عليه المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بين سكان الأقاليم الجنوبية للمملكة وعائلاتهم في مخيمات تندوف بالجزائر وذلك بحضور وفود المغرب والجزائر وموريتانيا وجبهة (البوليساريو). اللقاءات التواصلية تتناول قضايا اجتماعية وثقافية بعيدا عن القضايا السياسية الخلافية.

التأكيد على التقارب الثقافي والاجتماعي في أفق إيجاد تسوية للنزاع المفتعل في الصحراء، سبق أن أكدته دراسة للباحث الدكتور محمد الشراوي التي بينت أن عقود الزواج المبرمة من قبل العدول المتعلقة بالأشخاص المزدادين قبل سنة 1975 بالصحراء تؤكد وجود روابط مع المغرب.

الدراسة التي عنونت بـ«الصحراء: الروابط الاجتماعية والتحديات الجيوستراتيجية» تمحورت حول 30 ألف عقد زواج تم توثيقها بالصحراء من قبل العدول لأشخاص ولدوا قبل 1975، وتظهر الروابط التي تجمع سكان هذه المنطقة بالمغرب. وأبرزت أن الإرادة الحرة لإبرام عقود الزواج تعد خير دليل على الرغبة في العيش المشترك وأفضل مؤشر على الاندماج الاجتماعي. وأنه بالرغم من الحدود الاستعمارية فإن عقود الزواج المخطط للصحراويين خلال فترة الاستعمار الإسباني قد أبرمت مع مغاربة آخرين من أصل صحراوي بالخصوص، واعتبر أن محاولة تقسيم العائلات إلى كيانين سياسي واجتماعي ستكون من الناحية الأخلاقية انتهاكا لحقوق الإنسان، وللرغبة الواضحة في العيش بشكل جماعي. ذلك ما يسعى لتأكيد الملتقى الثقافي الحالي بالبرتغال في انتظار جولة مفاوضات رسمية جديدة.



لقاء توافي حول التدابير الجديدة لحماية حقوق الإنسان بالعيون

من جهته، قال محمد سالم الشراوي، رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان-السمارة، إن قرار الحكومة التفاعل السريع والتجاوب الفعال مع الشكايات والمقترحات الواردة من المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومصادقة المجلس الوزاري على إصلاح القضاء العسكري يعد «لبنة هامة» في بناء وتعزيز الصرح الديمقراطي بالملكة. مضافاً أن هذه الإجراءات، التي تندرج في سياق تفعيل دستور المملكة، تشكل منعطفاً أساسياً في مسار تعزيز دولة الحق والقانون وتكريس ثقافة حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالمياً.

من جانبه، أكد عبد الكريم الشافعي، الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بالعيون، أن النيابة العامة انخرطت بشكل إيجابي وفاعل في التعاطي مع شكاوى وتظلمات المتقاضين وذلك حرصاً منها على احترام وسيادة القانون. وذكر الوكيل العام للملك بالمقاربة الحقوقية والضمانات القانونية التي يوفرها القانون المغربي للأشخاص المحتفظ بهم رهن الحراسة النظرية لدى مصالح الضابطة القضائية، بما في ذلك الحق في التزام الصمت والحق في إخبار العائلة والاتصال بها والحق في المساعدة القضائية والقانونية والحق في الاتصال بمحام.

شكل موضوع «الإجراءات التي اتخذتها المملكة مؤخراً حول تعزيز دولة الحق والقانون» محور لقاء توافي نظمته، الثلاثاء الماضي، ولاية جهة العيون-بوجدور-الساقية الحمراء بشراكة مع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون-السمارة وذلك بحضور فعاليات المجتمع المدني بالجهة.

وقال والي جهة العيون-بوجدور-الساقية الحمراء، بحضبه بوشعاب، إن هذا اللقاء يندرج في إطار التواصل مع الساكنة المحلية وإطلاعها على المستجدات المتعلقة بالإجراءات التي اتخذتها المملكة مؤخراً حول تعزيز دولة الحق والقانون. وذكر بوشعاب أن قرار الحكومة التفاعل السريع والتجاوب الفعال مع الشكايات والمقترحات الواردة من المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمصادقة على مشروع قانون إصلاح القضاء العسكري، يكرس انخراط المملكة في مسار تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

وأضاف المسؤول الترابي أن هذه الإجراءات تأتي في إطار وفاء المغرب بالتزاماته الدستورية والدولية في مجال إشاعة ثقافة حقوق الإنسان وحمايتها، مشيراً إلى أن هذه التدابير تركز التوجه الديمقراطي والحدائي للمملكة الذي يقوم على ترسيخ دولة الحق والقانون وحقوق الإنسان.



الصابر يدعو الحكومة إلى تفعيل مقتضيات الدستورية المتعلقة بالحقوق الثقافية

مكتب الرباط : أوسي موح لحسن

بعد أن وجه اليازمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان ملتصا لرئيس مجلس النواب بشأن تسريع مصادقة المغرب على بروتوكولين ليفي المغرب بالتنزاه في إطار وضعه كشرية من أجل الديمقراطية ضمن الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، الأمين العام للمجلس بدوره يدعو من جنيف السويسرية الحكومة إلى تسريع تفعيل المقتضيات الدستورية المتعلقة بالحقوق الثقافية، بما في ذلك ترسيم اللغة الأمازيغية وإنشاء المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

في مداخلة شفوية قدمها محمد الصبار، الأمين العام للمجلس، خلال الحوار التفاعلي مع المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية المنعقد مؤخرا في إطار الدورة الـ25 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة (جنيف من 3 إلى 28 مارس 2014)، إلى الحرص على حضور التمثيلية والتنوع الثقافي واللغوي في برامج التعليم والتكوين.

وذكر الصبار بالجهود التي بذلها المجلس للمساهمة في أعمال الحقوق الثقافية، خاصة من خلال دعم مشاريع تتعلق بالذاكرة والتاريخ والأرشيف، تنظيم مجموعة من الندوات حول إعادة تأهيل أماكن الذاكرة والحفاظ على التراث الصخري للمواقع الأثرية في الأقاليم الجنوبية، إطلاق ديناميات بناء متاحف جهوية ودار تاريخ المغرب، المساهمة في إحداث ماستر ودكتوراه حول التاريخ الراهن، بالإضافة إلى دعم أنشطة تعزيز القدرات والتوعية بالحقوق الثقافية لفائدة مختلف الفاعلين المحليين، وتنظيم ندوات ومبادرات للنهوض بالثقافة الحسانية.

الدعوة التي أطلقها الصبار قدمت في إطار الحوار التفاعلي مع المقررة الخاصة بالحقوق الثقافية بقصر الأمم بجنيف، وكشف في مداخلة أن المجلس عقد سلسلة اجتماعات مع الجمعيات الأمازيغية حول ترسيم اللغة الأمازيغية وقام بالتراجع لدى الحكومة من أجل إزالة جميع العقبات التي تمنع الآباء من إطلاق أسماء أمازيغية على مولدهم.



محمد الصبار

مناهضة العنف ضد النساء

تطوان

الحماية للمرأة المعنفة ويساهم في تمكين المرأة من التمتع بحقوقها وحرّياتها الأساسية كعنصر أساسي في منظومة المجتمع والأسرة ودعت المداخلات إلى انخراط كل الفعاليات المؤسساتية والمدنية ودعمها للمشروع الحكومي المتعلق بمحاربة العنف باعتبار أن المشروع يمثل إطارا استراتيجيا ومركزيا ومسؤولة مشتركة بين مختلف الفاعلين، مشددة على أن تحقيق المساواة وتقوية الديمقراطية وتفعيل الدستور لا يمكن أن يتأتى دون التعبئة الشاملة لمناهضة ظاهرة العنف، التي تحول دون تقدم المجتمع بشكل وازن ومستدام.

وتضمن برنامج الدراسات ثلاث مداخلات همت «واقع العنف ضد النساء والإفلات من العقاب» و«العنف الرمزي كآلية لإقصاء النساء» و«المقاربة القضائية والقانونية للعنف ضد النساء... خلية العنف نموذجا»، كما تم بالمناسبة تقديم مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول مشروع قانون العنف ضد النساء، وتقديم مذكرة ربيع الكرامة حول مشروع القانون ذاته.



من تراكماته وتجارب المؤسساتية والمدنية الرائدة والطفرة الديمقراطية والحقوقية التي حققها المغرب خلال العشرة الأخيرة، والتي يمكن أن تتوج باعتماد قانون مناهضة العنف ضد النساء، الذي تقدمت به الحكومة، وفقا للإطار المرجعي والمفاهيمي الدولي للعنف ضد المرأة، ومن شأن ذلك أن يضمن

ومنهجية وانخراط كل القطاعات التي لها ارتباط بقضايا النساء والأطفال والأسرة، ووضع استراتيجية وطنية وخطة عمل بناء على نتائج بحوث ميدانية تتوخى بالأساس تجريم كافة أنواع وأعمال العنف الممارسة ضد النساء. وأكدت المداخلات أن المغرب يجب أن يستفيد

شكل موضوع «مناهضة العنف ضد النساء» محور يوم دراسي نظّمته خلية التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف بمحكمة الاستئناف واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان. ويأتي تنظيم هذا الدراسي، الذي ساهمت فيه هيئات من المجتمع المدني، ورغبة من الجهة المشرفة في المساهمة في إثراء النقاش حول مشروع قانون مناهضة العنف ضد النساء، والسعي إلى تعزيز التقدم الذي أحرزه المغرب في مجال دعم مكانة النساء، والفتيات في المجتمع وتحسين أوضاعهن التي تم توسيع نطاقها بموجب المقتضيات المتقدمة لسنة 2011، وذلك عبر مقارنة حقوقية وقانونية وقضائية.

وأعتبرت المداخلات في هذا أن تمتع النساء بالحقوق التي يكفلها الدستور ومدونة الأسرة وبإبقي التشريعات ذات الصلة، يحتاج إلى «مقاربة قانونية وميدانية وتحسيسية وتربوية» للحد من الإفلات من العقاب لمرتكبي العنف ضد النساء، مبرزة أن مناهضة هذا العنف يقتضي اعتماد مقاربة شمولية



3/3022

إصلاح القضاء العسكري؛ واشنطن تشيد بخطوة "هامية إلى الأمام نحو تعزيز حماية حقوق الإنسان بالمغرب"

← أكد مسؤول بالخارجية الأمريكية لوكالة المغرب العربي للأنباء أن الولايات المتحدة "تشيد" بمشروع القانون المتعلق بإخراج الأشخاص المدنيين من اختصاص المحكمة العسكرية، مهما كانت الجرائم المرتكبة، الذي صادق عليه مجلس الوزراء الذي ترأسه صاحب الجلالة الملك محمد السادس الجمعة الماضي، واصفة هذا القرار بأنه "خطوة هامة إلى الأمام على طريق تعزيز حماية حقوق الإنسان بالمغرب". وذكر هذا المسؤول الأمريكي بأن رئيس الولايات المتحدة، باراك أوباما، كان قد أشاد في البيان المشترك، الذي صدر في أعقاب لقاء القمة مع صاحب الجلالة الملك محمد السادس، في 22 نونبر الماضي، "بالالتزام جلالته الملك بوضع حد لمحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية". وأضاف "إننا سعداء لرؤية هذا الالتزام يتبلور بشكل ملموس في إطار مشروع قانون، ونفهم أنه ستنتم إحالته على البرلمان من أجل المصادقة عليه"، داعيا "المؤسسة التشريعية إلى العمل بشكل سريع على المصادقة على هذا القانون، حتى لا تتأخر آثاره".

وأبرز المسؤول بالخارجية الأمريكية أن الولايات المتحدة تعرب عن ارتياحها للدور المتنامي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، كمؤسسة تتمتع بالمصداقية وتقوم بعمل استباقي في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، مضيفا أنها تشيد أيضا بقرار مجلس الحكومة دعم المجلس الوطني لحقوق الإنسان من خلال ضمان التفاعل السريع والتجاوب الفعال لمختلف المصالح الحكومية مع الشكايات الموجهة للمجلس".

الرميد والصبار يؤكدان انخراط المغرب في تطوير آلياته الحقوقية

يرى مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، أن المغرب قرر أن يطور آليات اشتغاله الحقوقية، انسجاما مع ما تتطلبه الاستحقاقات الوطنية والدولية.

وقال الوزير، خلال مشاركته في برنامج بالقناة الثانية أول أمس الأربعاء، إن القطاعات الحكومية تعمل مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان، باعتباره مؤسسة دستورية وطنية تعنى بالدفاع والسهو على احترام حقوق الإنسان وحرياته، موضحا أن الحكومة أردت، من خلال الإصلاحات الحقوقية القاضية بعدم محاكمة المدنيين في المحكمة العسكرية، أن تطور من مستوى علاقتها مع المجلس في هذه المرحلة، لتجعلها "أكثر فاعلية وأكثر سرعة في التجاوب مع الشكايات، التي تحال عليها من طرف المجلس".

وأضاف أن الحكومة ستحدث مكاتب اتصال مع المجلس الوطني داخل كل وزارة، وأنها حددت مدة الإجابة عنالشكايات الواردة عليها في ثلاثة أشهر مع نشر أجوبة الحكومة على تلك الشكايات.

وبخصوص تصريح الحكومة الملتزم بالتفاعل السريع والفعال مع كل الشكايات الواردة عليها من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أوضح الرميد أن "القطاعات الحكومية لا تشتغل بوتيرة واحدة، وهناك قطاعات حكومية لا تجيب عن الشكايات الواردة عليها في آجال معقولة، وقطاعات حكومية أخرى تجيب في الآجال المعقولة". مبرزا أن الحكومة تريد أن ترفع من الأداء الحقوقي، وجعلت لذلك ضوابط، وأن تؤسس لمرحلة حقوقية جديدة يكون فيها التجاوب سريع وفعال.

وكشف الرميد أن الوزارة تتوصل سنويا بعشرات الآلاف من الشكايات وأنها توصلت من المجلس الوطني لحقوق الإنسان في السنة الماضية بحوالي 890 شكاية، مؤكدا أن هذ الشكايات لا تتعلق كلهل بخرق حقوق الإنسان.

من جهته، أوضح محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن المجلس يتفاعل إيجابيا مع الشكايات التي يتلقاها من المواطنين، وأنه استقبل، منذ إحدائه سنة 2012، حوالي 25.000 شكاية، منها 13.000 شكاية وردت عليه من اللجان الجهوية، وما تبقى من الشكايات وردت عليه في مركزه الوطني بالرباط، معتبرا أن "العدد الهائل للشكايات يعكس انتظارات المواطنين، ومصداقية المجلس والثقة التي يتمتع بها داخل المغرب". وأشار الصبار إلى أن الشكايات لا تعني أنها كلها تندرج في إطار انتهاكات حقوق الإنسان، وبعضها يتعلق بالسير العادي لقضية معروضة أمام القضاء".

وقررت الحكومة التفاعل السريع والتجاوب الفعال مع الشكايات والمقترحات الواردة من المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ولجانة الجهوية في الأقاليم الجنوبية بالعيون والداخلية وطانطان. كما قررت تعيين نقاط اتصال دائمة ومخاطبين محددين داخل الوزارات المعنية بشكل أكثر بالشكايات، وتحديد مدة معينة، لا تتعدى في أقصى الحالات ثلاثة أشهر، للإجابة عنها والعمل على نشر الردود المتعلقة بها.

وبأبي الإصلاح الحقوقي الجديد في إطار اعتماد المغرب سياسة إرادية في مجال حقوق الإنسان، أساسها عدم تجاهل الاختلالات والتحديات والتعاطي بمسؤولية والإعلان عن الخطوات اللازمة لتجاوز كل الاختلالات.



أزمة بين مجلس حقوق الإنسان والبرلمان

اليرمي يستعجل مجلس النواب ويوانو يصف مبادرته بالخطيرة وتضرب مبدأ فصل السلط

شاريعها فليس أمامها إلا سحبها. بالإضافة إلى إمكانية القراءة الثانية التي يمنحها لها الدستور. وينتظر أن تتسبب الأزمة في تصدع داخل الأغلبية، وذلك على اعتبار أن حزب التقدم والاشتراكية حليف العدالة والتنمية في الحكومة لا يرى في مطلب المجلس الوطني لحقوق الإنسان أي مخالفة للدستور، إذ اعتبر مصطفى الغزوي عضو فريق التقدم الديمقراطي والنائب الثامن لرئيس مجلس النواب أن المبادرة عادية وليس فيها ما يخل بمقتضيات الدستور.



اشعلت رسالة بعث بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى مجلس النواب فتبل أزمة بين المؤسستين الدستورتين. ووصلت المواجهة بينهما حد تبادل الاتهامات بعدم الوفاء بالالتزامات وضرب مبدأ فصل السلط.

وبدأت الأزمة برسالة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان توصل بها رئيس مجلس النواب كريم غلاب بتطالبه بتسريع المصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

واعتبرت الرسالة، التي تحمل توقيع رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إيريس اليرمي، أن التأخر في المصادقة على الاتفاقيتين المذكورتين من شأنه التأثير على وضع المغرب في مواجهة شركائه الحقوقيين، وأن البرلمان يهذه المصادقة سيكون قد أوفى بالتزاماته شريكا من أجل الديمقراطية ضمن الجمعية البرلمانية لجمعية أوروبا.

وأوضحت الوثيقة أن لجنة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين بالخارج، بمجلس النواب توصلت بهذين البروتوكولين منذ نجنبر 2012 دون أن يتم التسريع بالمصادقة عليهما.

من جهته، لم يتردد عبد الله يوانو، رئيس الفريق النيابي لحزب العدالة والتنمية في وصف مبادرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالخطيرة والتي تضرب مبدأ فصل السلط موضحا أنه لا يمكن لأي حياة دستورية أن تتدخل في عمل المؤسسة التشريعية بما في ذلك الحكومة.

وأوضح يوانو في تصريح لـ "الصباح"، أن تعاون السلط الذي نص عليه الدستور، لا يعني التدخل في عمل بعضها، مشددا على أن تعامل البرلمان مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان لا يمكن أن يتجاوز الاستشارة ولا يمكنه التدخل لفرض جدول زمني لعمل مجلس النواب، على اعتبار أن الحكومة نفسها لا تملك هذا الحق، فإذا رفضت الأخيرة التعديلات، التي يدخلها النواب والمستشارون على

4332/11-2 (تتمة الصفحة 1)

شدد الغزوي في تصريح لـ "الصباح" أن مراسلة المجلس الوطني للمؤسسة التشريعية مقبولة، خاصة أنها "تهدف إلى المصلحة العامة للوطن"

ويهدف البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في السادس من أكتوبر عام 1999، إلى تمكين الدول الأطراف من الاعتراف بصلاحيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة للبت في التبليغات المقدمة من قبل الخاضعين لولاية الدولة الطرف والذين يدعون أنهم ضحايا انتهاك في حق من الحقوق المنصوص عليها في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ويخول للبروتوكول للجنة المذكورة، إجبار الدولة المصادقة على تنفيذ مقتضيات الاتفاقية، وذلك "تفاديا للعقوبات التي يمكن أن توقع عليها إذا لم تلتزم التزاما كاملا بالتنفيذ"، إذ يعطيها الحق في تلقي الشكاوى الفردية و معاينتها على أرض الواقع والتحقيق فيها إن استدعى الأمر ذلك.

ومن جهته يهدف البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إلى تمكين لجنة حقوق الإنسان، المنصوص عليها في الجزء الرابع من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، من تلقي التبليغات الصادرة عن الأفراد الذين يدعون أنهم ضحايا انتهاك أي من الحقوق المبينة في العهد الدولي، والبت فيها.

ياسين قطيب

حقوق الإنسان بين "الضَّغط الأُممي" و"إيجابية التَّفعليل" في المغرب

ليبدو أن القرار الحكومي الأخير القاضي بـ" التفاعل الإيجابي والسريع مع توصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان لاسيما ما تعلق باللجان في الأقاليم الجنوبية المغربية بكل من العيون وطانطان والداخلة"، لم يرق للبعض الذين رأوا فيه " لا مساواة وتمييزا بين مواطني البلد الواحد"، خصوصا قبيل مناقشة مجلس الأمن لقرار تمديد ولاية المينورسو في أبريل المقبل.

وكانت الحكومة قد قرَّرت يوم الخميس 13 مارس 2014، تعيين نقط اتّصال دائمة ومُخاطبين محدّدين داخل وزارة العدل والحريات ووزارة الداخلية، للتفاعل بشكل أكبر مع مجموعة من الشكايات الواردة على المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وتحديد مدة معينة، لا تتعدى في أقصى الحالات ثلاثة أشهر، للإجابة عن هذه الشكايات، والعمل على نشر الردود المتعلقة بها.

بن عيسى: خطوة استباقية لتفادي الضغط الأُممي

مدير مرصد الشمال لحقوق الإنسان، محمد بن عيسى، قال في تصريح لهسبريس إن قرار الحكومة، قائم على خلفية سياسية في إطار خطوة استباقية لتفادي ضغط أُممي جديد بخصوص مراقبة وضع حقوق الإنسان في الصحراء خلال مناقشة مجلس الأمن الدولي لنقطة تتعلق بتمديد ولاية المينورسو في أبريل القادم. ولتفادي خلق آلية أُممية لمراقبة حقوق الإنسان في الصحراء.

وتابع بن عيسى، أن ذات القرار يضرب في عمق فلسفة حقوق الإنسان والصكوك الدولية ذات الصلة القائمة على المساواة بين المواطنين وعلى عدم التمييز.

في ذات السياق، أدان بلاغ للمرصد الحقوقي، تتوفر عليه هسبريس، ذات القرار، معلنا عن رفضه التوظيف السياسي لحقوق الإنسان وتجزئتها، ونشر ثقافة تمييزية بين المواطنين والجهات، مطالبا بتفعيل الآليات الداخلية في مجال حماية حقوق الإنسان على جميع التراب المغربي دون تمييز وعلى أساس المساواة.

حقيقي: خطوة إيجابية نحو تفعيل حقوق الإنسان

من جهة أخرى، يرى المدير التنفيذي لمنتدى الكرامة لحقوق الإنسان، محمد حقيقي، أن القرار الحكومي خطوة إيجابية نحو تفعيل حقوق الإنسان بالمغرب، على اعتبار أن مجموعة من الشكايات التي كانت ترد على فروع المجلس الوطني لحقوق الإنسان تبقى بالأدراج ولا يتم البت فيها.

وأضاف حقيقي في تصريح هاتفي لهسبريس، أن الرغبة التي عبّرت عنها الحكومة بالتفاعل مع الشكايات، تقدم إيجابي في مجال حقوق الإنسان والعلاقات الأفقية التي يجب توفرها ما بين الحكومة وتظلمات المجتمع المدني.

وأوضح المتحدث، أن فروع المجلس الوطني لحقوق الإنسان موجودة بمختلف المدن المغربية شمالا ووسطا وجنوبا، مستبعدا وجود تمييز ما بين مواطني الأقاليم الجنوبية وغيرهم، وداعيا إلى توعية المواطنين المغاربة بالدور الذي يلعبه المجلس الوطني وفروعه عبر مناطق المغرب، مع ضرورة انفتاح المجلس على مشاكل المواطن ومعاذاته عبر مستويات عدة كالبطالة والسكن...



نادي الصحافة بالعيون يحتفي باللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون – السمارة في لقاء تبادل خلاله الأراء حول عدد من القضايا ذات الإهتمام المشترك

إحتضن مقر نادي الصحافة بالعيون مساء يوم أمس الأربعاء 19 مارس الجاري، حفل يعد الأول من نوعه تم خلاله الإحتفاء بكل من رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون-السمارة السيد محمد سالم الشرقاوي وكذا المدير التنفيذي لنفس اللجنة السيد محمد سالم سعدون وذلك لما قدماه من دعم ومساهمة في نجاح النسخة الأولى من جائزة الصحراء للصحافة وكذلك لإنتاحتهم على رجال ونساء مهنة المتاعب هذا الحفل الذي حضره إلى جانب رئيس النادي السيد ابراهيم أجدود جل الأعضاء، شكل فرصة حقيقية لرسم معالم الشراكة الإستراتيجية المستقبلية بين النادي واللجنة خصوصاً بعد نجاحهم في عدد من البرامج المشتركة

ويعتقد تقديم النادي لمجموعة من الهدايا الرمزية للمحتفى بهم ومن خلالهم لرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان السيد ادريس اليزمي فتح نقاش موسع حول عدد من القضايا والمواضيع ذات الإهتمام المشترك وذلك في جو حميمي صريح خلف أصداء جد طيبة لدى الزملاء الذين ثمنوا هذه المبادرة الناجحة بكل المقاييس.



الخلفي : تصريحات محمد الصبار حول مسودة الصحافة مجانية للحقيقة

أكد مصطفى الخلفي وزير الاتصال، الناطق الرسمي باسم الحكومة خلال ندوة المجلس الحكومي أن وزارته بعثت النسخة الأولى من مشروع المسودة المتعلقة بالمجلس الوطني للصحافة للمجلس الوطني للحقوق في مارس 2012 وأنه تم إرسال جميع النصوص المتعلقة بمسودة الصحافة وهي متضمنة لقانون الصحافي المهني وقانون الصحافة والنشر وقانون المجلس الوطني للصحافة وقانون الصحافة الالكترونية .
وقال مصطفى الخلفي أن "النصوص كلها لدى الأمانة العامة للحكومة، وسيتم طرحها للعموم قريبا من اجل مناقشتها في أفق عرضها على البرلمان في دورة ابريل المقبل".
واعتر وزير الاتصال أن تصريحات محمد الصبار بخصوص عدم عرضها على المجلس الوطني لحقوق الإنسان للإطلاع عليها مجانية للحقيقة .



سيداو 1/862

بينما ارتفعت وتصاعدت الأصوات التي تنتقد حكومة بنكيران بخصوص قضايا المرأة والإنصاف والمساواة، تأتي رسالة رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي إلى رئيس مجلس النواب، ليحثه فيها على ضرورة المصادقة على اتفاقيتين دوليتين، تتعلق الأولى بالبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو»، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وكانت المنظمات المنضوية في «التحالف المدني من أجل تفعيل الفصل 19 من الدستور» قد وجهت رسالة شديدة اللهجة إلى رئيس الحكومة تدعوه فيها إلى «الإخراج الفوري لهيأة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، والوضع الفوري لقانون إطار شامل للقضاء على العنف المبني على النوع»، مع ضرورة إقرار «المراجعة الشاملة للقانون الجنائي، ومراجعة كل التشريعات الوطنية، من قبيل قانون الأسرة، وقانون الجنسية، وقانون الشغل، والقانون المدني، لضمان وحماية الحقوق الإنسانية للنساء، داعيا أيضا لوضع «سياسات عمومية جديدة لحماية حقوق النساء وضمان تمثيلية أفضل لهن في مواقع السلطة».

وتبقى المصادقة على «سيداو»، أي البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة قبل 15 سنة من اليوم، مدخلا من أجل إجبار الدول المصادقة على البروتوكول من أجل القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، عبر آليات المتابعة والتبليغ، في إطار عدم الإفلات من العقاب.

Réforme de la justice militaire : Washington se félicite d'un pas important en avant pour la consolidation de la protection des droits de l'Homme au Maroc

Les Etats Unis se “félicitent” de l’approbation du projet de loi prévoyant l’exclusion des civils de la compétence du tribunal militaire, lors du Conseil des ministres présidé vendredi dernier par Sa Majesté le Roi Mohammed VI, a déclaré à la MAP un responsable au Département d’Etat US, en qualifiant cette décision de “pas important en avant sur la voie de la consolidation de la protection des droits de l’Homme au Maroc”.

“Dans le communiqué conjoint publié à l’occasion de la visite du Roi Mohammed VI à Washington D.C, le 22 novembre dernier, le Président Barack Obama a salué l’engagement du Souverain à mettre fin à la pratique des procès intentés aux civils devant des tribunaux militaires”, a tenu à rappeler ce responsable.

Et de souligner : “Nous nous réjouissons de voir cet engagement se matérialiser concrètement sous la forme d’un projet de loi, et nous comprenons qu’il sera désormais soumis au parlement pour son adoption”. “Nous invitons l’institution législative à agir rapidement dans ce sens afin d’adopter cette loi, dont les effets ne sauraient être retardés”, a-t-il ajouté.

Le responsable au Département d’Etat a, en outre, affirmé que les Etats Unis se réjouissent aussi du rôle “de plus en plus grand joué par le Conseil National des Droits de l’Homme en tant qu’institution crédible et proactive de défense des droits de l’Homme et sont encouragés par la décision du Conseil de gouvernement à consolider le CNDH en s’assurant que les différents départements gouvernementaux interagissent avec les plaintes adressées au Conseil”.

Aussi bien la réforme de la justice militaire que la consolidation du rôle joué par le CNDH “constituent des pas importants sur la voie de la consolidation de la protection des droits de l’Homme au Maroc en droite ligne de la mise en œuvre de la promesse de la Constitution de 2011” que Sa Majesté le Roi avait proposée au peuple marocain.

<https://www.maroc.ma/fr/actualites/reforme-de-la-justice-militaire-washington-se-felicite-dun-pas-important-en-avant-pour-la>

«القاهرة لدراسات حقوق الإنسان» يشيد بحظر محاكمة المدنيين عسكرياً بالمغرب

رحب مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، اليوم الخميس، بتصديق مجلس الوزراء المغربي في الرابع عشر من مارس الجاري على مشروع القانون الجديد الخاص بالقضاء العسكري، والذي فور إقرار البرلمان المغربي له، تم حظر بشكل مطلق إحالة المدنيين إلى المحاكم العسكرية في أوقات السلم أياً كانت الجريمة المرتكبة وصفة مرتكبها، حتى ولو تمت بمشاركة عسكريين.

وأضاف المركز، في بيان له اليوم الخميس: "ويحظر القانون أيضا إحالة المدنيين للمحاكم العسكرية؛ بما في ذلك المدنيين العاملين في مؤسسات تابعة للقوات المسلحة، كما يحظر بصورة مطلقة إحالة الأحداث دون سن الثامنة عشرة إلى القضاء العسكري".

واعتبر المركز أن مصادقة المجلس الوزاري على مشروع القانون في اجتماع ترأسه العاهل المغربي، يُعد خطوة بالغة الأهمية على طريق تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة وإصلاح مرفق العدالة، وإحداث قطيعة واجبة مع نمط شاذ من المحاكمات الاستثنائية، التي وصفها بأنها تشكل انتهاكاً فظاً لنصوص الدستور المغربي المعدل التي لا تجيز حرمان المواطنين من المشول أمام قاضيهم الطبيعي.

وأكد المركز أن إقرار مشروع القانون المغربي يمنح دفعة معنوية لنضال المصيرين مجدداً، من أجل وضع نهاية لوصمة المحاكمات العسكرية للمدنيين، ويدعو كافة مرشحي الرئاسة لأن يضعوا على رأس أولوياتهم في برامجهم الانتخابية الالتزام بمراجعة العديد من النصوص الدستورية التي تتعارض مع معايير الديمقراطية وحقوق الإنسان، وعلى رأسها المادة 204 التي تشكل المظلة الدستورية للمحاكمات العسكرية للمدنيين.

وأكد المركز أنه يُقدّر الدور البناء الذي قام به المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب «وهو إحدى مؤسسات الدولة المغربية»، حيث وضع مسودة مشروع تعديل القانون، وأدار حواراً مضيئاً حوله مع هيئات الدولة العسكرية والمدنية ذات الصلة وفي مقدمتها "الملك محمد السادس" حتى نجح في إقناعها بتبني التعديل، مشيراً إلى إن كثيراً من ممارسات هذا المجلس تشكل نموذجاً يجب أن تتعلم منه المجالس المماثلة في الدول العربية الأخرى، وخاصةً في مصر.

الخلفي: ما قاله الصبار بشأن اقبار وزارة الاتصال لقانون الصحافة غير صحيح

نفى مصطفى الخلفي، وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة، ما صرح به محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بشأن احتفاظ وزارة الاتصال بالقوانين المتعلقة بالصحافة وعدم عرضها على المجلس الوطني لحقوق الإنسان للاطلاع عليها.

وقال الخلفي، خلال ندوة المجلس الحكومي، إن وزارة الاتصال بعثت النسخة الأولى من مشروع المسودة الخاص بالمجلس الوطني للصحافة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في مارس 2012، وهي المسودة التي رد عليها المجلس برسالة شكر توصلت بها الوزارة.

وأكد الخلفي أيضاً أنه في دجنبر 2012، تم إرسال جميع النصوص المتعلقة بمسودة مدونة الصحافة، وتتضمن قانون الصحافي المهني وقانون الصحافة والنشر وقانون المجلس الوطني للصحافة وقانون الصحافة الإلكترونية، إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك في إرسالية تحت رقم 394/12، مشيراً إلى أنه لم يكن ليتحدث في الموضوع، لولا تصريحات الأمين العام للمجلس خلال برنامج تلفزيوني مساء أمس في الموضوع، وهي تصريحات مجانية للحقيقة، يقول الخلفي.

وفيما يتعلق بمصير هذه النصوص، قال وزير الاتصال: "النصوص كلها لدى الأمانة العامة للحكومة، وسيتم طرحها للعموم قريباً من أجل مناقشتها في أفق عرضها على البرلمان في دورة إبريل المقبل".



الرميد والصبّار: لا تمييز بين جهات المملكة في المجال الحقوقي

محمد الفازي

بهذا الخصوص، «حيث إن بعض المنظمات المساندة للانفصاليين في المنطقة تتحدث وكأن التجاوزات محصورة في منطقة الصحراء المغربية، وكأنها تعيش حالة من الاستثناء»، مشددا على أن «المعركة مع البوليساريو منذ ما يزيد على خمس سنوات ليست سياسية أو دبلوماسية، بل هي معركة حقوقية، لذا يجب علينا النهوض بقطاع حقوق الإنسان في جميع المناطق، خاصة أن هناك إرادة سياسية قوية للرفق بها».

وذكر الصبار قضية مقتل مواطن مغربي في الأقاليم الجنوبية، بالقول «إنه قتل من طرف شرطي مغربي وتوابع بالقتل الخطأ وحوكم ابتدائيا واستئنافيا بـ15 سنة سجنًا، وقد جرى استغلال هذه الحالة في مجموعة من التقارير التي أصدرتها بعض المنظمات الدولية، واعتبر الأمر إعداما خارج القانون، في حين أنها حالة عادية يمكن أن تقع في أي منطقة بالشمال»..

من جهته، قال مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، إنه كان ممكنا أن ترد في البلاغ إشارة فقط إلى المناطق الجنوبية للمملكة، بدل القول «على الصعيد الوطني»، «لأن هناك أسبابا واضحة، وهي أنه بقدر ما هناك اهتمام وطني بموضوع حقوق الإنسان بدون أي تمييز هناك سياق دولي يجب أن نأخذ به عين الاعتبار، لكي نجيب عن الأسئلة التي تطرح على صعيد المجتمع الدولي».

تمة ص.2

تعليقا على الجدل الكبير الذي خلقه بلاغ صادر عن الحكومة بخصوص التفاعل السريع مع الشكايات والمقترحات الواردة من مجلس حقوق الإنسان، لتضمينه عبارة «لاسيما مع اللجن الجهوية في الأقاليم الجنوبية في كل من العيون والداخلة وطانطان»، إذ اعتبرها العديد من الفاعلين الحقوقيين ورواد مواقع التواصل الاجتماعي «نوعا من التمييز بين جهات المملكة لصالح بعض الأطراف التي تستغل الورقة الحقوقية سياسيا»، دافع محمد الصبار، الأمين العام لمجلس حقوق الإنسان، ومصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، على القرار، معتبرين أنه «لا يتضمن أي تمييز».

وفي هذا السياق، اعتبر محمد الصبار أن القراءة التي تمت حول الموضوع من طرف البعض «خاطئة»، «لأن البلاغ حين تحدث عن التفاعل السريع والفعال مع الشكايات، فهذا يهم كل مدن وأقاليم المملكة»، مشيرا إلى أن كلمة «لاسيما» جاءت لأن هناك توظيفا سياسيا لقضايا لا علاقة لها بحقوق الإنسان، «إذ يجري تضخيم بعض الانتهاكات، بل حتى بعض التجاوزات العادية التي قد تقع بين الفينة والأخرى». وأضاف الأمين العام لمجلس حقوق الإنسان، خلال مشاركته في حلقة برنامج «مباشرة معكم»، التي بثتها القناة الثانية مساء أول أمس الأربعاء، أن هناك خلطا



الرميد والصابار: لا تميز بين جهات المملكة في المجال الحقوقي

2/1/140

تمة ص 1

رفضاً قاطعاً هذا الموضوع لتعاد الأمور إلى نصابها وجرى التخلي عن مشروع التوصية..

وفي هذا السياق، أشار الرميد إلى أن الحكومة تتوفر على معطيات مرتبطة بالاحتكاك مع مكائد الانفصاليين وبالاستحقاقات الدولية التي تتطلب أجوبة محددة على جهات محددة، وقال «هل تريدون أن نسقط في امتحان محاولات خصوم الوحدة الترابية، الذين يحاولون، مرة أخرى، إسقاط الآليات الوطنية مقابل الآليات الأمامية في الموضوع الحقوقي في الأقاليم الجنوبية؟».. مردفاً أن المغرب يشتغل على تحسين وضعيته الحقوقية والنهوض بها، لكن في إطار الحفاظ على سيادته الوطنية.

بما يمكن أن يكون موقفاً أممياً في اتجاه يمسّ بالسيادة الوطنية»، مشدداً على أنه «بقدر ما نؤكد أن هذا التفاعل السريع والتجاوب يشمل كافة التراب الوطني، ينبغي أن تصل الرسالة إلى من يهمهم الأمر في المنتظم الدولي بأن هناك اشتغالات للآليات الوطنية وتغطية فعالة لتظلمات المواطنين في تلك المناطق التي يتحدثون عنها».

وربط وزير العدل والحريات هذا القرار بالمحاولات التي جرت في السنة الماضية لتوسيع صلاحيات بعثة المينورسو حتى تصبح لديها صلاحيات تدخلية، إلا أن المغرب، بقيادة جلالة الملك، كان له موقف حاسم رغم أن الأمر تعلق بدولة عظمى مثل الولايات المتحدة، ورفض

مؤكداً أن عدم التحرك يمكن أن يؤدي إلى اعتبار المنتظم الدولي أن هناك فراغاً ما ينبغي أن يسدوه هم بطريقتهم الخاصة». وأضاف: «أرجو ألا يفسر هذا الأمر بشكل مطلق، أي دون استحضار المعطيات الوطنية والدولية».

وفي السياق ذاته، اعتبر الرميد أنه لا يمكن أن تفصل تماماً ودائماً بين ما هو سياسي وحقوقي، «إذ ينبغي أن نؤكد أن المغرب مقبل في أبريل المقبل على التقرير الذي سيقدمه الأمين العام للأمم المتحدة وخصوم الوحدة الترابية يشتغلون بالليل والنهار، من أجل الدفع



اليوم الثاني: السبت 22 مارس 2014

التاسعة والنصف صباحا :

إعدادية مولاي رشيد الرشيدية

تقديم التجربة النموذجية لانعاش مشاركة الأطفال في تدبير الشأن المحلي .
بمساهمة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ووزارات .

الرابعة والنصف مساء :

أمسية طفولية بفضاء الطفل والأسرة بمركز طارق بن زياد

- فرقة أصدقاء الطفولة
- فرقة أحيادوس أمليس بومية
- قصيدة شعريّة
- الثنائي الفكاهي الديش ومادوش
- معمة عاتة لعتة الطفلة لعتة معدلات رمولاي ادريس

البرنامج

اليوم الأول: الجمعة 21 مارس 2014

العاشرة صباحا :

استقبال المشاركين (مركز طارق بن زياد)

الخامسة مساء : حفل الافتتاح الرسمي (غرفة التجارة والصناعة)

- آيات بينات من الذكر الحكيم
- النشيد الوطني
- تكلمة ترحيبية
- تكلمة إدارة المهرجان
- لوحات فلكلورية: جمعية التضامن مسكني
- تكلمة المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية
- تكريم الأستاذين : فاطمة وهي وأحمد صوالد وبعض التلاميذ
- لوحات فلكلورية: فرقة آتيور عمر الطاوس تكوليمية
- حفل شاي على شرف المدعوين

عدو الإسراء

اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات تشارك في المهرجان الأمازيغي للطفل

2014-2015 ACDH/MHJ جريدة

2

نزولا عند رغبة جمعية قضاء الطفل، وضعا في تحقيق الانقذانية والتعاون في إعمال حقوق الطفل، حماية لها ونهوضا بها، ودت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية أن تشارك في المهرجان الأمازيغي للطفل الذي أقيمت جمعية قضاء الطفل بالرشيدية، على تنظيمه تحت شعار «فرانقا الثقافي حماية لهويتنا الوطنية»، والذي يستغرق ثلاثة أيام متتالية ابتداء من يوم الجمعة 21 من شهر مارس من عام 2014 بالرشيدية. واستعرض المهرجان فقراته التعدد الثقافي بالجنوب الشرقي المغربي من خلال أنشطة ينداد فرقة أطفال كنواة الخلية بالطاوس، وفرقة أمكون (Lya) لغة مكونة، وفرقة talent خمس دانس ورزازات، ومجموعة أتكراف صوت الواحات الريصالي ولا غرو، فأمهرجان وإن كان أمازيغيا فهو للطفل ذي الهوية المتعددة ثقافيا.

وودت اللجنة الجهوية أن تقدم التجربة النموذجية لانعاش مشاركة الأطفال في تدبير الشأن المحلي، لجماعة آيت ولال بزكورة، وستحصل مساهمتها في ندوة حول دور الأسرة وثقافة الطفل صباح يوم الأحد 23 من شهر مارس من عام 2014.

<http://www.atlasoriental.com/2014/03/20/%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%87%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%B4%D9%8A%D8%AF-2/>



8/243 كلمة الأسبوع

قفزة حقوقية

قفزتان قويتان إلى الأمام قام بهما المغرب في الأسبوع الأخير، الأولى حين راسلت الحكومة مختلف قطاعاتها لتحثها على إجبارية الرد على مراسلات واستفسارات اللجن الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان التي تتناول موضوع انتهاكات مسجلة في حق مواطنين، والثانية قرار المجلس الوزاري الأخير بتقديم مشروع قانون، يلغي تقديم المدنين أمام المحاكم العسكرية كيف ما كانت التهمة، وهو القرار الذي لقي ترحيبا واسعا واجماعا من كافة أطراف الجسم السياسي والحقوقي ■

اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بأكادير ومجلة واز في زيارة للثانوية الإعدادية أنوال بأولاد تايمه

على إثر المشاركة المتميزة لتلاميذ وتلميذات الثانوية الإعدادية أنوال بأولاد تايمه، برواق المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمعرض الدولي للكتاب المنظم بالدار البيضاء فبراير 2014، حضر يوم الاثنين 17 مارس 2014 وفد إلى الإعدادية ترأسه الأستاذ محمد شارف رئيس اللجنة رفقة السادة : الأستاذ خالد العيوض عضو مجموعة إثراء الفكر الأستاذ عبد الله اد الطالب ومدير تحريرها الأستاذ فريد ويدر، التي أعدت ملفا خاصا بحقوق الإنسان وتنسيق مع اللجنة -WAZ والحوار، مدير النشر لمجلة -واز- الورقية - الجهوية باكادير و مركز التوثيق والإعلام الذي أشرك أعضاء نادي حنظله للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان قصد التعريف بحقوق الطفل من خلال الورشات التي تم تنظيمها على السيد إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني WAZ بفضاء مركز التوثيق والإعلام انتهت بإعداد مجموعة من الأسئلة حول حقوق الطفل و الإنسان بصفة عامة طرحتها مجلة لحقوق الإنسان في عددها 11 لشهر فبراير التي تم توزيعها في المعرض الدولي للكتاب للزائرين.

JJKL

في هذا اللقاء الذي افتتح من طرف الاستاذ ابراهيم بوعكاد بكلمة ترحيبية اشاد فيها بعمل اللجنة وانفتاحها على الوسط المدرسي معتبرا أن الاندية التربوية هي المشتل الحقيقي للتربية على المواطنة وحقوق الانسان، بعد ذلك اخذ الكلمة الاستاذ محمد شارف رئيس اللجنة الجهوية وتحدث عن دور المجلس الوطني لحقوق الانسان وما يليه من أهمية بالغة لقضية حقوق الطفل والتربية عليها إيماننا منه ولجانته بكون النهوض بحقوق الانسان يتركز أساسا على النهوض بحقوق الطفل وذلك من خلال إرساء وتوطيد ودعم الاندية التربوية، معتبرا أن المنظومة التربوية هي الحاضن الأساسي للقيام المراد إشاعتها بين الناشئة والعمل على تنمية شخصية الطفل ومؤهلاته الفكرية والبدنية بالإضافة إلى إعدادة للاضطلاع بمسؤولياته في مجتمع حر منفتح ومتسامح يحترم الجميع دون ميزمن أي نوع كان، بعد ذلك تدخل الأستاذ خالد العيوض وتحدث بإسهاب عن تجربة الإعدادية أنوال في تنشيط الحياة المدرسية منذ أكثر من 10 سنوات جعلتها تنبؤا مكانة محترمة على مستوى الإقليم والجهة، وقد أشار كذلك إلى العمل المشترك للخروج بعدد جديد من مجلة للاطفال حول حقوق الإنسان ولأول مرة على الصعيد الوطني، والتي يسهر عليها كفاءات محترمة. WAZ قدم عرضا موجزا معرفا بالمجلة والتي تصدر بثلاث لغات العربية، الفرنسية و الامازيغية بحروف تيفيناغ كما ذكر WAZ كما تناول الكلمة الاستاذ فريد ويدر مدير تحرير مجلة الحاضرين بالورشة التي تم تنظيمها بشراكة مع مركز التوثيق و الاعلام حول فن الكاريكاتير لسنوات خلت لكن المفاجأة هي فوز احدى المشاركات بالجائزة الاولى لهذا الفن في مهرجان اقيم بمدينة تارودانت. وللإشارة فقد تم تنظيم معرض خاص بالملصقات والمراجع الخاصة بحقوق الانسان التي توصل بها المركز بالمعرض الدولي للكتاب وكل الأعداد السابقة لمجلة WAZ التي تعرف إقبالا كبيرا من لدن رواد المركز. وفي الاخير احتتم اللقاء على تطوير هذا العمل المتميز الى مستوى شراكة فاعلة في ميدان التربية على المواطنة وحقوق الانسان بين كل من إعدادية أنوال واللجنة الجهوية باكادير ومجلة واز.



La lutte contre les violences faites aux femmes en débat à Tétouan

La ville de Tétouan a abrité, mercredi, une journée d'étude sur la lutte contre les violences faites aux femmes, à l'initiative de la cellule de prise en charge des femmes et enfants victimes de violences à la Cour d'appel de Tétouan. Cette rencontre, organisée en partenariat avec la Commission régionale des droits de l'Homme (CRDH) de Tanger-Tétouan, vise à enrichir le débat sur le projet de loi contre la violence faite aux femmes, ainsi que sur

les moyens de renforcer les acquis du Maroc en matière de promotion du rôle des femmes dans la société et d'amélioration de leur situation, conformément à l'esprit de la Constitution. Les intervenants lors de cette rencontre ont indiqué que la protection des droits des femmes nécessite *«une approche intégrée couvrant les aspects juridique, pédagogique et pratique, avec la participation de l'ensemble des secteurs suivant une*

stratégie nationale», afin de mettre fin à l'impunité des auteurs des violences contre les femmes.

Les participants ont aussi estimé que le Maroc doit tirer partie de ses acquis en matière de démocratie, de droits de l'Homme et de réforme des institutions et adopter une loi forte pour la lutte contre la violence à l'égard des femmes, conformément au référentiel universel des droits de l'Homme, de manière à protéger les femmes

victimes de violences et consacrer la place de la femme en tant que composante essentielle de la société et de la famille. La journée d'étude a examiné trois axes, à savoir «La violence comme mécanisme d'exclusion des femmes», «La violence à l'égard des femmes et l'impunité» et «L'approche judiciaire et juridique du phénomène à travers l'exemple de la cellule de prise en charge des femmes et enfants victimes de violences».



Forum de la MAP. Driss El Yazami, président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), sera l'invité du Forum de la MAP mardi 25 mars. Le Forum, qui se tiendra au siège de l'Agence

à partir de 9h00, sera axé sur le thème : «Réforme de la justice militaire, un nouveau jalon sur la voie de la consolidation des droits de l'Homme au Maroc». Cette rencontre sera l'occasion de débattre des nouveautés introduites par le projet de loi relatif à la justice militaire, qui a été élaboré conformément aux Hautes orientations royales, et visant à harmoniser la législation

nationale relative à la justice militaire avec les dispositions de la Constitution et les principes et les normes internationaux en vigueur dans ce domaine.



Réforme de la justice militaire

Washington se félicite d'un pas important en avant pour la consolidation de la protection des droits de l'Homme au Maroc

1192/1

Les Etats Unis se «félicitent» de l'approbation du projet de loi prévoyant l'exclusion des civils de la compétence du tribunal militaire, lors du Conseil des ministres présidé vendredi dernier par Sa Majesté le Roi Mohammed VI, a déclaré à la MAP un responsable au Département d'Etat US, en qualifiant cette décision de «pas important en avant sur la voie de la consolidation de la protection des droits de l'Homme au Maroc».

«Dans le communiqué conjoint publié à l'occasion de la visite du Roi Mohammed VI à Washington D.C, le 22 novembre dernier, le Président Barack Obama a salué l'engagement du Souverain à mettre fin

à la pratique des procès intentés aux civils devant des tribunaux militaires», a tenu à rappeler ce responsable. Et de souligner : «Nous nous réjouissons de voir cet engagement se matérialiser concrètement sous la forme d'un projet de loi, et nous comprenons qu'il sera désormais soumis au parlement pour son adoption». «Nous invitons l'institution législative à agir rapidement dans ce sens afin d'adopter cette loi, dont les effets ne sauraient être retardés», a-t-il ajouté.

Le responsable au Département d'Etat a, en outre, affirmé que les Etats Unis se réjouissent aussi du rôle «de plus en plus grand joué par le Conseil National

des Droits de l'Homme en tant qu'institution crédible et proactive de défense des droits de l'Homme et sont encouragés par la décision du Conseil de gouvernement à consolider le CNDH en s'assurant que les différents départements gouvernementaux interagissent avec les plaintes adressées au Conseil». Aussi bien la réforme de la justice militaire que la consolidation du rôle joué par le CNDH «constituent des pas importants sur la voie de la consolidation de la protection des droits de l'Homme au Maroc en droite ligne de la mise en œuvre de la promesse de la Constitution de 2011» que Sa Majesté le Roi avait proposée au peuple marocain.

Les officiers d'état civil doivent changer de registre

La guerre des prénoms et où le juge administratif a dû faire «l'arbitre» va-t-elle enfin s'achever? D'un côté les parents et leur nouveau-né, de l'autre les services d'état civil qui refusent sous des prétextes parfois farfelus d'enregistrer tel ou tel prénom. Le scénario kafkaïen vécu au début de ce siècle par Hamid Chefchaoui et son épouse chilienne mérite d'être rappelé (cf. L'Economiste du 10 août 2001). Installé à l'époque au Canada, les services consulaires basés à Montréal leur font savoir qu'ils «ne pouvaient pas inscrire leur fils Malik sur le registre d'état civil». Motif? son prénom n'était pas sur la liste dite «Basri». Donc pas de nationalité marocaine, pas de passeport...

La circulaire signée par l'ex-ministre de l'Intérieur (1979-1999) a fait beaucoup de dégâts caractérisés par un abus de pouvoir. Le contentieux administratif n'a cessé de fleurir depuis (cf. L'Economiste du 31 mai 2013). Driss Bouljaoui fait partie de ces parents chevaliers qui ont bataillé contre un Etat liberticide. A-t-on le droit de choisir le prénom de leurs progénitures? Le tribunal administratif de Meknès est saisi. Le père a eu finalement gain de cause après un an et demi de procédure. Né en juillet 2008, son fils reçoit enfin le prénom de Sifaw. Voilà pour la grande petite histoire.

La Haute commission de l'état civil s'est décidée à tourner la page. Elle s'est réunie le 23 janvier 2014 au ministère de l'Intérieur. Régie par le décret du 9 octobre 2002, la Haute commission de l'état civil est présidée par l'historiographe du Royaume, Abdelhak El Merini, et compte deux membres. Un magistrat, Abdellah Bel Moukaddam, qui représente le ministre de la Justice et un représentant du ministre de l'Intérieur en la personne d'Abdelouahed Ourzik, gouverneur directeur des Affaires juridiques et de la coopération.

Deux instances, l'Institut royal de la culture amazighe (IRACM) et le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) ont été ainsi invités à formuler leurs avis. Et pour cause, le recteur de l'Ircam, Ahmed Boukous, rapporte qu'au moins 15 plaintes ont été déposées entre 2004-2013 auprès de ses services. D'où son mot à dire sur «les pratiques d'exclusion ayant toujours ciblé les prénoms berbères. Ces plaintes ont été relayées auprès de l'Ircam par des associations (du Rif notamment) et par des journalistes marocains (lésés) et installés surtout en Belgique et au Pays-Bas». Le président du CNDH, Driss El Yazami, revient sur cette liste qui «ne devait plus exister». Associations et citoyens ayant saisi le Conseil se plaignent «surtout des consulats». Une vingtaine de plaintes recensées depuis mars 2011. Date à laquelle le Conseil consultatif (CCDH) s'est mué en Conseil national.

D'autres plaintes atterrissent aux ministères de l'Intérieur, qui assure d'ailleurs le secrétariat général de la Haute commission de l'état civil, et chez les Affaires étrangères. Combien en avons-nous enregistré à ce jour? Le président et les représentants du ministère de la Justice et de l'Intérieur sont restés injoignables. L'avis du CNDH est évidemment pour qu'«un citoyen soit libre de choisir le prénom de son enfant». Face à «une mauvaise» application de la loi 37-99 relative à l'état civil, la Haute commission veut mieux clarifier sa pratique.

L'heure constitutionnelle a enfin sonné! Il est question de «former les officiers d'état civil pour mieux intégrer la nouvelle donne des droits fondamentaux», selon le recteur Boukous. La Haute commission - qui valide par ailleurs les noms choisis pour la première fois - s'est engagée aussi, selon nos interlocuteurs, à lancer une campagne d'information.

<http://le360.ma/fr/politique/el-khalfi-repond-a-sebbar-11689>

El Yazami, président du CNDH, parle «d'affiches qui seront disposées dans les consulats, de numéro vert pour les officiers d'état civil (avis, orientation...)». Il sera «interdit d'interdire», commente le recteur de l'Ircam qui a remis un ouvrage qu'il a édité en 2008-2009 et contenant une liste des prénoms amazighs nouveaux et courants. Aucun échéancier n'a été fixé. Il est donc «laissé à l'appréciation» de la Haute commission qui a exprimé sa volonté d'inscrire son action dans l'esprit de la Constitution de 2011. Son communiqué confirme le principe d'une liberté et sans distinction aucune entre les prénoms arabe, amazigh, hassani et hébraïque. Mais «à condition que le prénom choisi ne porte pas atteinte à la morale, à l'ordre public et qu'il soit conforme à la loi régissant l'état civil».

La pratique administrative va-t-elle suivre? Les membres de cette instance «ont été en tout cas unanimes» pour changer les très mauvaises habitudes et pour «le retrait de la liste en vue de la remplacer», assure le recteur de l'Ircam. Suite à la réunion de janvier dernier, les officiers de l'état civil ont été appelés à suivre à la lettre la circulaire du ministère de l'Intérieur N.D 3220 et publiée le 9 avril 2010. Elle a pour objet le choix des prénoms. Ses destinataires sont sommés «de faire preuve d'un maximum de flexibilité dans le traitement des demandes qui leur sont soumises et de veiller à offrir toutes les facilités aux citoyens». Reste maintenant à assurer le service après-vente.

Aux origines d'un cachet marocain

L'état civil n'a été créé qu'avec l'avènement du protectorat en 1912, selon un «Rapport sur l'état civil marocain» présenté en 1995 à l'ONU. Les premiers registres civils introduits par Lyautey étaient «réservés aux Français et étrangers résidant au Maroc afin de prouver légalement leur état civil. Régime qui est promulgué par le dahir du 4 septembre 1915». La preuve de la filiation, de l'identité et autres faits liés à la personne (comme le mariage) étaient du ressort des adouls et donc du droit musulman. L'état civil destiné aux Marocains ne verra le jour qu'en 1950. N'y sont consignés que les naissances et les décès. Six ans après, au lendemain de l'indépendance, il sera étendu à l'ancienne zone du protectorat français puis à la zone espagnole via le dahir du 21 juillet 1959. Dix ans après, consuls et agents diplomatiques seront investis de la qualité d'officiers d'état civil. Les présidents des conseils communaux le seront en 1976. Prérogative accordée auparavant aux agents d'autorité. Le ministère de l'Intérieur gardera la main via sa division centrale composée de 4 services: réglementation, contentieux, inspection et statistiques. De 1976 à 1986, seront assainis les registres d'état civil «pour en faire un instrument administratif et économétrique». Parallèlement, des réformes législatives partielles interviennent en 1977, 1979 et 1984.

. Puis grande refonte de la loi: généralisation de l'état civil, son extension au mariage et divorce, institution d'un régime unique aux Marocains et étrangers... La loi 37-99 actuellement appliquée impose qu'un prénom ait un cachet marocain, ne soit pas composé de plus de 2 prénoms, ne soit pas contraire à la morale.

Justice La fin de l'exception

Par [Ahmed CHARAI](#) le 20 mars 2014.

Publié sous [Ahmed CHARAI](#), [Chronique](#)

Ahmed CHARAI

Le Maroc vient d'adopter une loi portant sur la réforme de la justice militaire. Ses dispositions répondent largement aux demandes formulées depuis des années par le mouvement des droits de l'Homme. Les civils ne pourront plus être jugés par un tribunal militaire quelque soit le chef d'accusation, même en cas d'atteinte à la sécurité de l'Etat, par exemple. Par ailleurs, la justice militaire n'est plus une justice d'exception. Cette loi vise à harmoniser la législation nationale en matière de justice militaire avec les normes et les principes internationaux, à traduire dans les faits les engagements constitutionnels irréversibles du Maroc en matière d'édification de l'Etat de droit dans le domaine de la promotion et la protection des droits de l'Homme et à consacrer les conditions et les garanties d'un procès équitable devant tous les tribunaux du Royaume. A cet effet, le projet prévoit d'exclure les civils de la compétence du tribunal militaire quels que soient les crimes commis.

Cela place le Maroc au rang des pays démocratiques les plus développés dans ce domaine. Il prévoit également d'exclure les militaires de la compétence du tribunal militaire s'ils commettent des crimes de droit commun. C'est une avancée importante par son contenu, mais aussi par la manière dont elle a été réalisée et le contexte régional. Le communiqué officiel place cette réforme dans le cadre de l'application de la nouvelle constitution, qui en s'inscrivant dans les valeurs universelles, reconnaît de facto la suprématie du droit international, ce qui a ouvert la voie à un toilettage de l'arsenal juridique marocain. **Le conseil national des droits de l'Homme a préparé un dossier à ce sujet. Ce sont ses recommandations qui ont été mises en oeuvre après un débat public qui a mobilisé juristes et militants des droits de l'Homme. Cela n'a pu se faire sans le soutien actif du Roi Mohammed VI, le Roi étant le chef de l'armée et donc le garant de ses intérêts.**

Pour l'histoire, il faut rappeler que ce sont des tribunaux militaires qui ont prononcé les peines les plus lourdes durant les années de plomb, parmi lesquelles des peines de mort. D'ailleurs, il y a une très forte mobilisation pour l'abolition de cette peine qui dans les faits n'a plus été appliquée, depuis 1993. On attend un projet de loi dans ce sens, avant la fin de la législature. Quand on étudie le contexte régional, on est frappé par un contraste saisissant. La justice militaire et son abolition constituaient une revendication majeure des révolutions du printemps arabe, surtout en Egypte. Mais même sous Morsi, aucun geste n'a été esquissé, parce que l'armée ne voulait pas en entendre parler. La nouvelle constitution adoptée laisse aux tribunaux militaires la possibilité de juger les civils, loin des garanties des droits de la défense. Partout dans les pays de la région, au vu de l'importance prise par les militaires, il paraît peu probable qu'une telle réforme puisse avoir lieu. La nouvelle constitution, adoptée le 1er juillet 2012 au Maroc, prend toute sa signification dans la construction démocratique. Ce n'était pas un geste d'apaisement vis-à-vis de la rue, mais un vrai projet consensuel autour d'une avancée historique sur le plan institutionnel.

En rappelant qu'elle s'inscrit dans les valeurs universelles dans leur acceptation la plus large, en adoptant,

par exemple, la dernière génération des droits de l'Homme, y compris les droits économiques et environnementaux, en déclarant la parité hommes-femmes comme un objectif, elle assure la stabilité. Les principes étant établis, les avancées sont possibles à l'intérieur des institutions, en s'appuyant sur la charte fondamentale. La majorité des revendications sont donc recevables dans le champ public, même quand il y a des clivages sociétaux dans l'opinion publique. On le voit sur deux questions sensibles que sont l'égalité devant l'héritage ou le droit des femmes à disposer de leur corps. Trois ans après ce que l'on a appelé le printemps arabe, on se rend compte que la liberté, l'égalité des individus n'ont pas progressé et ont même régressé, dans tous les pays concernés, en dehors de la Tunisie. L'expérience marocaine, celle d'une construction démocratique dont le cap est fixé aux normes les plus élevées et dont les modalités ainsi que les priorités sont définies par le débat public, est sans contexte une réussite. Après la réforme de la justice, celle de la justice militaire est un jalon de plus pour l'édification d'un véritable Etat de droit moderne. Alors que dans le voisinage, la justice est plus que jamais instrumentalisée par les politiques.

<http://lobservateurdumaroc.info/2014/03/20/justice-la-fin-de-lexception/>



Droits de l'homme. Les Sahraouis favorisés

L'administration sera obligée de répondre aux plaintes des citoyens des provinces du sud dans un délai maximum de trois mois. C'est la mesure adoptée en Conseil de gouvernement sur une recommandation du Conseil national des droits de l'homme (CNDH). Les ministères devront désigner des interlocuteurs permanents pour examiner ces plaintes. Le CNDH reçoit près de 50 000 plaintes par an qui restent généralement sans suite. Cette mesure anticipe l'évocation de la situation des droits de l'homme au Sahara à l'occasion du prolongement du mandat de la Minurso par l'ONU.



TOURNAI.

4745/50

■ Mariage des mineurs : nouveau clash entre le PPS et le PJD

Le PPS et le PJD sont rattrapés par les démons du passé. Les deux alliés au gouvernement sont divisés sur la suite à donner à une proposition de loi interdisant le mariage des mineurs de moins de 18 ans. Ni l'un ni l'autre ne sont derrière cette proposition initiée par le groupe fédéral, proche de l'USFP. Maintenant que le texte, adopté par la deuxième Chambre, est entre les mains de la première, il faut bien trancher. Le PJD, pour ne pas froisser son nouvel allié de circonstance, ennemi juré des temps du programme d'intégration de la femme il y a une décennie, saisit le Conseil des oulémas sur la question. Le PPS, voulant faire l'économie d'une nouvelle fissure dans la majorité, s'en réfère au CNDH tout en évoquant la possibilité d'un moratoire le temps que les esprits se calment. En définitive, nous sommes devant une proposition de loi adoptée en première lecture par la deuxième Chambre, qui attend une fatwa du Conseil des oulémas et un avis du CNDH.

EL KHALFI RÉPOND À SEBBAR

Ça chauffe entre le SG du Conseil national des droits de l'homme et le ministre de la Communication autour d'un échange de correspondances sur le code et le conseil de la presse.

Mustapha El Khalfi est revenu, jeudi, sur le débat diffusé la veille sur 2M, consacré à la réforme de la justice militaire, où le secrétaire général du Conseil national des droits de l'homme (CNDH), Mohamed Sebbar, a regretté que le ministre de la Communication n'ait pas pris le soin de lui envoyer une copie des rapports en gestation sur le code de la presse et sur le Conseil national de la presse. "J'ai envoyé au CNDH trois correspondances en 2012 au sujet des deux rapports. J'ai reçu une réponse de remerciements pour l'intérêt et la confiance que j'accorde à cette institution qui fait un travail extraordinaire. Dire que je n'ai pas envoyé des rapports... est faux".

Contacté par Le360, Mohamed Sebbar a reconnu "l'existence d'un échange de correspondance, mais uniquement au sujet du rapport sur le conseil national de la presse". El Khalfi réaffirme "qu'il a bien adressé en 2012 au CNDH des correspondances aussi bien concernant le code de la presse que que le conseil national de la presse".



اليزمي يشعل أزمة بين مجلسه والبرلمان

أشعلت رسالة بعث بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى مجلس النواب فتيل أزمة بين المؤسستين الدستورتين، ووصلت المواجهة بينهما حد تبادل الاتهامات بعدم الوفاء بالالتزامات وضرب مبدأ فصل السلط.

وحسب يومية الصباح ليوم غد الجمعة " فالأزمة بدأت برسالة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان توصل بها رئيس مجلس النواب كريم غلاب تطالبه بتسريع المصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" والبروتوكول الاختياري الملحق بالمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية".

واعترفت الرسالة، التي تحمل توقيع إدريس اليزمي رئيس المجلس، " أن التأخر في المصادقة عللا الاتفاقيتين المذكورتين من شأنه التأثير على وضع المغرب في مواجهة شركائه الحقوقيين، وأن " البرلمان بهذه المصادقة سيكون قد أوفى بالتزاماته شريكا من أجل الديمقراطية ضمن الجمعية البرلمانية لجمعية أوروبا".

وحسب الصباح دائما، "أوضحت الوثيقة أن لجنة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين بالخارج، بمجلس النواب توصلت بمذنين البروتوكولين منذ دجنبر 2012 دون أن يتم التسريع بالمصادقة عليهما".

ونقلت الجريدة تصريح عبد الله بوانو رئيس الفريق النيابي للعدالة والتنمية جاء فيه وصف بمبادرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان "بالخطيرة والتي تضرب مبدأ فصل السلط، موضحا أنه لا يمكن لأي هيئة دستورية أن تتدخل في عمل المؤسسة التشريعية بما في ذلك الحكومة" مضيفا "أن تعاون السط الذي ينص عليه الدستور، لا يعني التدخل في بعضها، مشددا على أن تعامل البرلمان مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان لا يمكن أن يتجاوز الاستشارة ولا يمكنه التدخل لفرض جدولة زمنية لعمل مجلس النواب، على اعتبار أن الحكومة نفسها لا تملك هذا الحق".

غرض من فيض

من المنتظر أن تتسبب الأزمة في تصدع جديد داخل الأغلبية، وذلك على اعتبار أن حزب التقدم والاشتراكية حليف العدالة والتنمية في الحكومة لا يرى في مطلب المجلس الوطني لحقوق الإنسان أي مخالفة للدستور، بل كمهم من اعتبرها تهدف إلى "المصلحة العامة للوطن"، وهنا يبدأ التداخل والتأويلات المختلفة للدستور، بين من يرى في مبدأ فصل السلط ذريعة لقطع أي تواصل بين مختلف المؤسسات الدستورية، وبين من يرى العكس. بيد أن موقف التقدم والاشتراكية من بادرة إدريس اليزمي، هو تأكيد لعدم الانسجام الحكومي، كما حدث في مسألة تزويج القاصرات، عندما ظهر الخلاف جليا بين موقفي العدالة والتنمية والتقدم والاشتراكية، اختلاف أساسه المرجعيات غير المتماهية.



الخلفي والصبّار يُكذّبان بعضهما البعض بشأن مراسلات

لا شيء على ما يرام بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والحكومة ممثلة في وزارة الاتصال، حيث عمد الطرفان على تكذيب الآخر بشأن مراسلات تمّ قانون الصحافة ومجلس الصحافة.

وعاد مصطفى الخلفي، يوم أمس الخميس، ليرد على النقاش الذي بثته القناة الثانية بشأن إصلاح القضاء العسكري، حينما تأسف محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان عن كون وزير الاتصال لم يكلف نفسه مراسلة المجلس بشأن المجلس الوطني للصحافة والقانون الجديد، ليأتي رد الخلفي بالقول "إنه راسل المجلس في ثلاث مناسبات سنة 2012 حول الموضوع، وتلقى جوابا يثمن ما يقوم به بشأن هذه المؤسسة، فالقول إننا لم نرسل للمجلس أي تقرير هو قول خاطئ".

، أقر محمد الصبار بوجود تبادل للمراسلات، لكن فقط بشأن موضوع تقرير المجلس الوطني للصحافة" فيما يؤكد الخلفي أنه "أرسل أيضا تقريره بشأن Le360 وفي تصريح لـ قانون الصحافة".

Au Maroc et en Tunisie, des campagnes contre le racisme anti-Noirs lancées

Une campagne contre le racisme subi par les migrants subsahariens va être lancée au Maroc à l'occasion de la Journée internationale pour l'élimination de la discrimination raciale, vendredi 21 mars.

« Je ne m'appelle pas un noir ! » (« Massmiytich Azzi ! ») est le titre de cette campagne d'affichage qui vise à sensibiliser les Marocains sur le racisme anti-Noirs dans le royaume. L'emploi du terme péjoratif « Azzi » a été choisi afin d'illustrer le racisme quotidien auquel doivent faire face les migrants subsahariens qui choisissent le Maroc comme terre d'accueil.

La campagne a été lancée par la coalition Papiers pour tous, qui regroupe 11 organisations œuvrant dans la migration entre l'Europe et le Maroc. « Ni notre éducation ni notre formation à l'école ne nous préparent à accepter la diversité », commente Hicham Rachidi, secrétaire général du Groupe antiraciste d'accompagnement et de défense des étrangers (Gadem), membre de la coalition, rapporte Jeune Afrique. « Le racisme primaire, ce sont les insultes dans la rue, les pancartes affichées dans certains immeubles interdisent la location "aux Africains" et surtout le comportement incompréhensible de la police qui donne l'occasion à la population de nous regarder de cette façon », explique de son côté Camara Laye, coordinateur du Conseil des migrants subsahariens au Maroc.

Vendredi 21 mars, Papiers pour tous prévoit une rencontre-débat sur le racisme primaire avec la présence de personnalités et d'intellectuels. Les flyers et les affiches de la campagne seront distribués et collés partout au Maroc jusqu'au 20 juin, qui coïncide avec la Journée mondiale des réfugiés. Le but est de s'adresser « à tous les Marocains afin de contribuer à changer les mentalités et de rappeler l'esprit de tolérance et d'hospitalité qui a toujours prévalu au Maroc », expliquent les organisateurs.

Ces derniers se sont regroupés en janvier dernier. Avant, en septembre 2013, le roi avait pris la décision de régulariser une partie des Subsahariens clandestins après la parution de rapports comme ceux du Conseil national des droits de l'homme (CNDH) marocain et de Médecins sans frontières (MSF), dénonçant le mauvais traitement subi par les migrants subsahariens dans le royaume. A ce jour, selon les chiffres du Gadem, seulement 200 titres de séjour, sur 13 000 demandes déposées, ont été accordés début mars.

Une marche contre le racisme, en Tunisie

En Tunisie aussi, la question du racisme anti-Noirs est davantage soulevée au sein de la société civile depuis la chute du régime de Ben Ali en 2011. Ainsi, une marche pour l'égalité et contre le racisme anti-Noirs en Tunisie a été lancée, mardi 18 mars, avec pour point de départ Djerba, rapporte le site Webdo. Les marcheurs passeront ensuite par Gabès et Sfax, avant d'arriver à Tunis le 21 mars, Journée mondiale de lutte contre le racisme.

Plus tôt dans l'année, l'Association tunisienne de soutien des minorités appelée « A9aliyet » a lancé, le 23 janvier, un spot télévisé inédit en Tunisie pour dénoncer la négrophobie, à l'occasion du 168e anniversaire de l'abolition de l'esclavage le 23 janvier 1846. Une initiative réussie qui appuie la lutte naissante contre le racisme, qui était longtemps tue sous la dictature de Ben Ali.

Réforme de la justice militaire au Maroc: Les félicitations de Washington

Washington : "Les Etats Unis se félicitent de l'approbation du projet de loi prévoyant l'exclusion des civils de la compétence du tribunal militaire, lors du Conseil des ministres présidé vendredi dernier", a déclaré à la MAP un responsable au Département d'Etat US, en qualifiant cette décision de "pas important en avant sur la voie de la consolidation de la protection des droits de l'Homme au Maroc".

Dans le communiqué conjoint publié à l'occasion de la visite du Roi Mohammed VI à Washington D.C, le 22 novembre dernier, le Président Barack Obama a salué l'engagement du Souverain à mettre fin à la pratique des procès intentés aux civils devant des tribunaux militaires", a tenu à rappeler ce responsable.

Et de souligner : "Nous nous réjouissons de voir cet engagement se matérialiser concrètement sous la forme d'un projet de loi, et nous comprenons qu'il sera désormais soumis au parlement pour son adoption". "Nous invitons l'institution législative à agir rapidement dans ce sens afin d'adopter cette loi, dont les effets ne sauraient être retardés", a-t-il ajouté.

Le responsable au Département d'Etat a, en outre, affirmé que les Etats Unis se réjouissent aussi du rôle "de plus en plus grand joué par le Conseil National des Droits de l'Homme en tant qu'institution crédible et proactive de défense des droits de l'Homme et sont encouragés par la décision du Conseil de gouvernement à consolider le CNDH en s'assurant que les différents départements gouvernementaux interagissent avec les plaintes adressées au Conseil".

Aussi bien la réforme de la justice militaire que la consolidation du rôle joué par le CNDH "constituent des pas importants sur la voie de la consolidation de la protection des droits de l'Homme au Maroc en droite ligne de la mise en œuvre de la promesse de la Constitution de 2011" a-t-il souligné.